

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

- 84 - نص القاعدة: ذكاة الجراد أخذه ([2294]). الألفاظ الأخرى للقاعدة: * -
«ذكاة الجراد أخذه باليد أو الآلة حيّاً» ([2295]). * - «ذكاة الجراد أخذه حيّاً»
([2296]). توضيح القاعدة: قال الشهيد الثاني (قدس سره) في المسالك: الكلام في الجراد
كالكلام في السمك في اعتبار أخذه في تذكّيته وان لم يكن الآخذ مسلماً إذا شاهدته المسلم قد
أخذه حيّاً وفي عدم الاكتفاء بمشاهدته موته قبل أخذه سواء مات كذلك بالاحتراق أم من قبل
نفسه وسواء قصد قتله كذلك وعدمه ([2297]).